



Distr.
GENERAL

A/36/517/Add.1
11 December 1981
ARABIC
ORIGINAL: ENGLISH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة السادسة والثلاثون
البند ٣ من جدول الأعمال

وثائق تفويض الممثلين في الدورة السادسة
والثلاثين للجمعية العامة

التقرير الثاني للجنة وثائق التفويض

الرئيس : السيد عيدي عمرو (النيجر)

- ١ - عقدت لجنة وثائق التفويض جلستها الثانية في ٩ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ .
- ٢ - وكان معروضا على اللجنة مذكرة من الأمين العام مؤرخة في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ بشأن حالة وثائق ممثلي الدول الأعضاء المشتركة في الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة . وتضمنت المذكرة معلومات بشأن وثائق تفويض الدول الأعضاء التي لم تنظر فيها اللجنة في جلستها الأولى المصقودة في ١٦ أيلول / سبتمبر ١٩٨١ ، وكانت اللجنة في تلك الجلسة قد نظرت في ما قدم من وثائق التفويض الرسمية المقدمة بخصوص ممثلي ٤٠ دولة من الدول الأعضاء ، ووافقت عليها (انظر A/36/517) .
- ٣ - وأشير في المذكرة ، التي ارتكزت الى معلومات وردت حتى تاريخ ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ، الى أنه في ذلك التاريخ ومنذ الجلسة الأولى للجنة قدمت الدول الأعضاء الـ ١٠ التالية وثائق تفويض رسمية اضافية بالشكل المطلوب في المادة ٢٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة :
اثيوبيا ، اسبانيا ، افغانستان ، اكوادور ، البانيا ، المانيا (جمهورية - الاتحادية) ، اندونيسيا ، اوروغواي ، ايرلندا ، ايطاليا ، باراغواي ، باكستان ، البرازيل ، بربادوس ، البرتغال ، بلجيكا ، بلغاريا ، بلير ، بنما ، بنن ، بروندي ، بوليفيا ، تركيا ، ترينيداد وتوباغو ، تشاد ، تونس ، جامايكا ، جزر القمر ، جمهورية افريقيا الوسطى ، الجمهورية الدومينيكية ، الجمهورية العربية السورية ، الدانمرك ، الرأس الأخضر ، رواندا ، رومانيا ، زامبيا ، ساحل العاج ، سان تومي وبرينسيبي ، سرى لانكا - ، السلفادور ، السودان ، سورينام ، السويد ، الصين ، غانا ، غيانا ، غينيا ، غينيا - بيساو ، فانواتو ، فرنسا ، الفلبين ، فنزويلا ، فولتا العليا ،

فيت نام ، قبرص ، كوستاريكا ، كولومبيا ، كينيا ، لكسمبرغ ، ليبيريا ، ليسوتو ، مالطة ، مالمسي ، ماليزيا ، مدغشقر ، المغرب ، المكسيك ، ملاوى ، ملديف ، المملكة العربية السعودية ، منغوليا ، موزامبيق ، النرويج ، النمسا ، نيبال ، النيجر ، نيجيريا ، نيكاراغوا ، نيوزيلندا ، هايتسي ، الهند ، هندوراس ، هنغاريا ، هولندا ، الولايات المتحدة الأمريكية ، اليابان ، اليمن الديمقراطية ، يوغوسلافيا ، اليونان ، وبالإضافة الى ذلك ، أبلغ الأمين العام بتعيين ممثلين من دولتين من الدول الأعضاء هما الكونغو وجمهورية الكاميرون المتحدة ، وذلك بواسطة برقية من وزارة خارجية كل من الدولتين المعنيتين . كما أبلغ الأمين العام بتعيين ممثلي ٢٣ دولة من الدول الأعضاء برسالة أو مذكرة شفوية من الممثل الدائم أو من البعثة الدائمة لكل من الدول المعنيتين . وهذه الدول هي : الأرجنتين ، الامارات العربية المتحدة ، انتيفوا وبرمودا ، أنغولا ، أوغندا ، ايران ، بوتسوانا ، بيزرو ، الجزائر ، جزر سليمان ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، ساموا (الغربية) ، السنغال ، الصومال ، غامبيا ، غرينادا ، غينيا الاستوائية ، كوبا ، لبنان ، مصر ، موريشيوس . ومن بين الدول الأعضاء الـ ٢٥ التي لم تقدم بعد وثائق رسمية وفقا للمادة ٢٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة حول ممثلو ٢٠ دولة يتمثل حكوماتهم بدون قيد فيما يتعلق بدورات جميع هيئات الأمم المتحدة . وهذه الدول الأعضاء الـ ٢٠ هي : الأرجنتين ، الامارات العربية المتحدة ، انتيفوا وبرمودا ، أنغولا ، أوغندا ، بوتسوانا ، الجزائر ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية ، جيبوتي ، ساموا (الغربية) ، السنغال ، الصومال ، غامبيا ، غرينادا ، غينيا الاستوائية ، كوبا ، الكونغو ، مصر ، موريشيوس . وأشارت مذكرة الأمين العام كذلك الى أن دولة عضوا واحدة وهي دومينيكا مثلت في الدورة السادسة والثلاثين برئيس حكومتها فقط الذي لم تطلب منه وثائق تفويض .

٤ - وأدلى ببيانات ممثلو الصين والولايات المتحدة الأمريكية واتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية وبابوا غينيا الجديدة .

٥ - وذكر ممثل الصين أن وفده يرغب في أن يؤكد من جديد أنه لا ينبغي بأي حال من الأحوال تفسير السماح لممثلي أفغانستان بالاشتراك في الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة بأنه انزعان للحالة التي أوجدها التدخل السوفياتي المسلح في أفغانستان .

٦ - وذكر ممثل الولايات المتحدة الأمريكية أن وفده يود كذلك أن يؤكد من جديد أن عدم ابداء أية اعتراضات على وثائق تفويض ممثلي أفغانستان لا يعني ضمنا قبول النظام الحاكم في هذا البلد ولا الانزعان لاقامة سلطات يوجهها السوفيات ، كنتيجة للغزو العسكري من الاتحاد السوفياتي واستمرار احتلال أفغانستان .

٧ - وذكر ممثل اتحاد الجمهوريات الاشتراكية السوفياتية أن وفده يعتبر الملاحظات التي أبداها مثلا الصين والولايات المتحدة الأمريكية غير لائقة كلية . فهذه الملاحظات مبنية على تفسير باطل للأحداث في أفغانستان نفسها وتفسير مشوه للحالة في المنطقة بأسرها . فقد أنشئت حكومة أفغانستان كنتيجة لثورة شعبية وهي تقوم على ارادة الشعب الذي عقد العزم على وضع نهاية للسي

الأبد لقرون من التخلف ، وعلى تأكيد الحقوق والحريات الديمقراطية . وكما هو معروف جيداً ، فإن وفد أفغانستان يقوم بدور فعال في الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة ويقدم اسهامات بناءة في مناقشة المسائل المتعلقة بتعزيز السلم والأمن الدوليين ونزع السلاح وهي المسائل التي تنظر فيها الجمعية العامة . وشارك في تقديم عدد كبير من القرارات الهامة التي حظيت بأوسع تأييد . وأضاف الممثل نفسه قائلاً أن الملاحظات التي أبدتها مثلاً الصين والولايات المتحدة الأمريكية في اللجنة بشأن وثائق تفويض وفد أفغانستان تخالف الأحكام الأساسية لميثاق الأمم المتحدة وقواعد القانون الدولي وجميع ممارسات الأمم المتحدة القائمة بقدر ما تشكل تدخلاً في الشؤون الداخلية لدولة عضوات سيادة .

٨ - وذكر ممثل بابوا غينيا الجديدة أن وفده قد أيد جميع قرارات الأمم المتحدة بشأن أفغانستان والتي تدعو إلى انسحاب القوات الأجنبية من هذا البلد وتؤيد حق شعبه في تقرير مستقبله . وقد قام بذلك لأنه يعتقد على طريقة تنصيب نظام الحكم الحالي في أفغانستان السدي فرضته على شعب هذا البلد دولة خارجية قوية دون اشتراك في هذه العملية . ولهذا فإن وفده يرغب في أن يسجل تحفظاته فيما يتعلق بوثائق تفويض ممثلي أفغانستان .

٩ - واقترح الرئيس بعدئذ أن تقرر اللجنة قبول وثائق تفويض ممثلي جميع الدول الأعضاء المشار إليها في مذكرة الأمين العام المؤرخة في ٨ كانون الأول / ديسمبر ، على أن يكون مفهوماً أن تقوم تلك الدول الأعضاء التي لم تقدم بعد وثائق تفويض رسمية على نحو ما تقضي به المادة ٢٧ من النظام الداخلي للجمعية العامة ، بموافاة الأمين العام بتلك الوثائق في أقرب وقت مستطاع . وبناءً عليه ، اقترح أن تعتمد اللجنة مشروع القرار التالي :

" أن لجنة وثائق التفويض ،

" وقد فحصت وثائق تفويض ممثلي الدول الأعضاء في الدورة السادسة والثلاثين للجمعية العامة المشار إليها في الفقرات ٣ إلى ٦ من مذكرة الأمين العام المؤرخة في ٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٨١ ،

" تقبل وثائق تفويض جميع هؤلاء الممثلين " .

واعتمد مشروع القرار دون تصويت .

١٠ - وبعد ذلك ، اقترح الرئيس أن توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار (انظر الفقرة ١٢) . ووافقت اللجنة على الاقتراح دون تصويت .

١١ - وفي ضوء ما تقدم ، يقدم هذا التقرير إلى الجمعية العامة .

توصية لجنة وثائق التفويض

١٢ - توصي لجنة وثائق التفويض الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار التالي :

وثائق تفويض الممثلين في الدورة السادسة
والثلاثين للجمعية العامة

ان الجمعية العامة ،

توافق على التقرير الثاني للجنة وثائق التفويض .
